

قرار رقم (٢١٨) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٦ / ١١ / ٢٠١٦

بشأن قيد شركة أشرف مختار السيد سرية وشريكته

وسميتها التجارية - شروق لأعمال النقل

(شركة تضامن)

بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار بالهيئة (شخص اعتبارى)

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على

التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات

التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير

المصرفية .

وعلى عقد تأسيس شركة أشرف مختار السيد سرية وشريكته وسميتها التجارية "شروق

لأعمال النقل (شركة تضامن)،

وعلى مستخرج السجل التجاري للشركة برقم ٦٤٣٦٤ الصادر بتاريخ ٢٧/٩/٢٠١٦ .

وعلى الطلب المقدم من الشركة لقيدها بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار

(شخص اعتبارى) فى فرع تأمين أجسام السفن ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة بتاريخ ٣٠/١٠/٢٠١٦ فى هذا

الشأن .

وعلى قرار لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٤٦)

المنعقدة فى ١/١١/٢٠١٦ بالموافقة على قيد الشركة بسجل خبراء المعاينة وتقدير

الأضرار (شخص اعتبارى) فى فرع تأمين أجسام السفن ،

"قرار"

مادة (١) : قيد شركة أشرف مختار السيد سرية وشريكته وسميتها التجارية (شروق لأعمال

النقل) (شركة تضامن) ، ومقرها - ميت الخولي عبد الله - بملكة - شارع ربيع

غنيم - دمياط بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار (شخص اعتبارى) الخاص

بالهيئة برقم (٦٥) .



مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :

مزاولة اعمال خبرة المعاينة وتقدير الاضرار في فرع تأمين أجسام السفن .
(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على
التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .

مادة (٣) : الممثل القانوني للشركة :

الأستاذ/ محمد سعيد حامد حمودة ، وله حق التوقيع باسم وعنوان الشركة في فرع
تأمين أجسام السفن.

مادة (٤) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
(شريف سامي)
٤٦٠٧٦

م. م. م. م.